



جمعية التنمية الأهلية  
بمدينة الأجفر  
AlAjfar Community Development Association

المملكة العربية السعودية  
جمعية التنمية الأهلية بالأجفر  
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
ترخيص رقم: ٤٢٨٤

## لائحة عمل ومسؤوليات لجنة التدقيق والمراجعة

بسم الله الرحمن الرحيم

## الهدف العام للجنة:

متابعة أعمال اللجنة المالية وحوكمتها ومراقبة السلامة المالية بما يتناسب مع أعمال وأهداف اللجنة.

## تشكيل اللجنة

يشكل مجلس الإدارة لجنة تدقيق من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين على أن يكون غالبية أعضاء اللجنة من الأعضاء المستقلين وألا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة.

## المادة الأولى: اجتماعات اللجنة ومسؤولياتها:

- تجتمع لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية بصفة دورية كل (ثلاثة أشهر) على الأقل، وكلما دعت الحاجة إلى ذلك، ويجب إعداد محاضر اجتماعات تتضمن مناقشتها وتوصياتها.
- يجب توقيع محضر الاجتماع من رئيس اللجنة، على أن ترسل للأعضاء نسخة من المحضر بعد اعتماده للاطلاع عليه.
- وضع وتطبيق سياسة التعامل مع مدقق الحسابات الخارجي، ورفع تقرير لمجلس الإدارة تحدد فيه المسائل التي ترى أهمية اتخاذ إجراء بشأنها مع تقديم توصياتها بالخطوات اللازم اتخاذها.
- يلتزم المشرف المالي (أمين الصندوق) أن يوفر للجنة التدقيق الموارد الكافية لأداء واجباتها.

- المشرف المالي مسؤولاً عن التدقيق والمراجعة والالتزام، مع تزويده بموارد كافية لكشف أي من الجرائم المنصوص عليها في نظام مكافحة غسل الأموال.

## المادة الثانية: التقارير المالية

(١) مراجعة القوائم والبيانات المالية للجمعية قبل عرضها على الجمعية العمومية، لضمان نزاهتها وعدالتها وشفافيتها، وإبداء رأيها حيال ذلك.

(٢) إبداء الرأي الفني بناء على طلب مجلس الإدارة فيما إذا كان تقرير المجلس والقوائم المالية للجمعية صحيحة ومتوازنة ومفهومة وتتضمن المعلومات التي تتيح لأعضاء الجمعية العمومية والوزارة والجهة المشرفة تقييم المركز المالي للجمعية وأدائها ونموذج عملها واستراتيجيتها.

(٣) مراقبة سلامة البيانات المالية للجمعية وتقاريرها الدورية والنظر في أية بنود هامة وغير معتادة ترد أو يجب إيرادها في تلك التقارير، ودراسة أية مسائل مهمة أو غير مألوفة تتضمنها التقارير المالية والحسابات، والبحث بدقة في أي مسائل يثيرها المشرف المالي أو مراجع الحسابات.

(٤) التأكد من التقيد بالمعايير المحاسبية الصادرة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وبالنماذج والتقارير المحاسبية التي تصدرها الوزارة.

٥) التحقق من التقديرات المحاسبية في المسائل الجوهرية الواردة في التقارير المالية.

٦) التحقق من احتواء التقرير المالي السنوي على الإيضاحات الضرورية حول البيانات المالية بما في ذلك الإفصاح عن السياسات المحاسبية الرئيسة التي تتبعها الجمعية في إعداد حساباتها.

٧) التحقق من وجود نظام متقدم يعمل على حفظ نسخ إضافية بشكل دوري لكافة المستندات المالية في مكان آمن بما يمكن من استخدامها في الحالات الطارئة.

٨) دراسة السياسات المحاسبية المتبعة في الجمعية وإبداء الرأي والتوصية لمجلس الإدارة بشأنها.

٩) تزويد الوزارة بحساب الجمعية الختامي للسنة المنتهية بعد اعتماده من الجمعية العمومية خلال مدة أقصاها أربعة أشهر من نهاية السنة المالية.

## المادة الثالثة: المراجعة الداخلية

١) التحقق من كفاءة وفاعلية نظم الرقابة الداخلية وتقييمها والتحقق من أن نظم الرقابة الداخلية المتعلقة بالأمور المالية والإدارية تتسم بالشمولية ويتم مراقبتها ومراجعتها في الوقت المناسب، وكذلك التأكد من كفاية الموارد البشرية المخصصة للوظائف الرقابية، وإعداد تقرير مكتوب يتضمن توصياتها ورأيها في مدى كفاية هذه النظم وما أنجزته من أعمال تدخل في نطاق

اختصاصها، على أن يزود مجلس الإدارة من يرغب من أعضاء الجمعية العمومية بنسخة منه،

ويُتلى التقرير أثناء انعقاد اجتماع مجلس الإدارة.

(٢) القيام بإجراءات الفحص الخاصة بأنشطة وعمليات محددة ذات علاقة بالمركز المالي للجمعية.

(٣) دراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيها.

(٤) الرقابة والإشراف على أداء وأنشطة المراجع الداخلي أو إدارة المراجعة الداخلية في الجمعية إن

وجدت، للتحقق من توفر المواد اللازمة وفعاليتها في أداء الأعمال والمهام المنوطة بها.

## المادة الرابعة: ضمان الالتزام

(١) مراجعة نتائج تقارير الجهات الرقابية والتحقق من اتخاذ الجمعية للإجراءات اللازمة بشأنها.

(٢) التحقق من التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح والسياسات والتعليمات ذات العلاقة.

(٣) الرفع إلى الجمعية العمومية أو مجلس الإدارة بما تراه من مسائل ترى ضرورة اتخاذ إجراء بشأنها،

وإبداء توصياتها بالخطوات التي يلزم اتخاذها.

## المادة الخامسة: تتولى لجنة التدقيق المهام والواجبات التالية:

• رفع تقرير لمجلس الإدارة تحدد فيه المسائل التي ترى أهمية اتخاذ إجراء بشأنها مع تقديم توصياتها

بالخطوات اللازم اتخاذها.

- مراقبة سلامة البيانات المالية للجمعية وتقاريرها (السنوية ونصف السنوية وربع السنوية)

ومراجعتها كجزء من عملها العادي خلال السنة، وعليها التركيز بشكل خاص على ما يلي:

(١) أية تغييرات في السياسات والممارسات المحاسبية.

(٢) إبراز النواحي الخاضعة لتقدير الإدارة.

(٣) التعديلات الجوهرية الناتجة عن التدقيق.

(٤) التقيد بالمعايير المحاسبية.

(٥) التقيد بقواعد الإدراج والإفصاح وغيرها من المتطلبات القانونية المتعلقة بإعداد التقارير

المالية.

- التنسيق مع مجلس إدارة الجمعية والمدير التنفيذي والمشرف المالي أو المدير القائم بنفس المهام

في الجمعية في سبيل أداء مهامها، وعلى اللجنة الاجتماع مع مدقق الحسابات الخارجي مرة على

الأقل في السنة.

- النظر في أية بنود هامة وغير معتادة ترد أو يجب إيرادها في تلك التقارير والحسابات، وعليها

إيلاء الاهتمام اللازم بأية مسائل يطرحها المشرف المالي للجمعية أو المدير التنفيذي أو ضابط

الامتثال أو مدقق الحسابات الخارجي.

- وضع الضوابط التي تمكن موظفي الجمعية من الإبلاغ عن أية مخالفات محتملة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو غيرها من المسائل بشكل سري والخطوات الكفيلة بإجراء تحقيقات مستقلة وعادلة لتلك المخالفات.
- ضمان تطبيق قواعد العمل الخاصة بمهامها والصلاحيات الموكلة إليها من قبل مجلس الإدارة.
- النظر في أية موضوعات أخرى يحددها مجلس الإدارة.



## أعضاء لجنة التدقيق والمراجعة

| م | الاسم                             | الصفة       |
|---|-----------------------------------|-------------|
| ١ | عبد الله محمد نخطر الشمري         | رئيس اللجنة |
| ٢ | محمد صعفق جبر النهير              | عضو         |
| ٣ | عبد الهادي يوسف عبد الهادي الغشام | عضو         |



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعد

فلقد اطلع مجلس إدارة جمعية التنمية الأهلية بالأجفر في اجتماعه رقم (٠٦) بتاريخ ٢٢ / ٠٢ /

١٤٤٤ هـ، على " لائحة عمل ومسؤوليات لجنة التدقيق والمراجعة " وقد قرر مجلس الإدارة اعتمادها

والعمل بموجبها.

رئيس مجلس الإدارة

ماجد بن موزان الشمري

